

أبرز محاكمات الشامخ اليوم



الاثنين 8 مايو 2017 09:05 م

تصدر محكمة جنايات الجيزة، اليوم، حكمها في إعادة محاكمة 37 بريئاً من بين 51 فى القضية الهزلية المعروفة إعلامياً بـ"غرفة عمليات رابعة"، وهي القضية التي يحاكم فيها الدكتور محمد بديع المرشد العام للإخوان المسلمين، و13 صحفياً، إضافة إلى عدد من الشخصيات الوطنية والسياسية

وتعود أحداث القضية إلى عام 2013، بعدما اعتصم الآلاف من أبناء الشعب المصرى بميدان رابعة العدوية والنهضة؛ رفضاً للانقلاب العسكري ودفاعاً عن إرادة الشعب التى عبر عنها خلال العديد من الاستحقاقات الانتخابية عقب ثورة 25 يناير 2011 وانقلب عليها العسكر واختطفوا أول رئيس مدنى منتخب بإرادة شعبية حرة

وفي إبريل 2015 أصدرت محكمة جنايات القاهرة برئاسة قاضى العسكر ناجي شحاتة، قرارات بالإعدام ضد 14 من الوردة أسماءهم في القضية الهزلية، والسجن المؤبد لـ 37 آخرين بزعم إعداد غرفة عمليات لتوجيه تحركات الثوار لمواجهة الدولة وإشاعة الفوضى في البلاد عقب مذبحة فض اعتصامي رابعة العدوية والنهضة، والتخطيط لاقتحام وحرق أقسام الشرطة والممتلكات الخاصة والكنائس

ودان العديد من المنظمات الحقوقية الحكم، مؤكدين أنه مسيس، ويضاف إلى سجل أحكام الإعدامات الصادرة من قاضي العسكر ناجي شحاتة حيث أصدر 196 قرار بالإعدام بالإضافة إلى 230 قرار بالمؤبد حتى تاريخ إصدار القرار السابق في إبريل 2015. وفى ديسمبر 2015، قبلت محكمة النقض طعن 37 من أصل 51 في القضية على الأحكام الصادرة بحقهم و التي تراوحت بين الإعدام والسجن المؤبد، لتتم إعادة محاكمتهم مرة أخرى

كما تواصل محكمة جنايات القاهرة، المنعقدة بأكاديمية الشرطة، إعادة محاكمة الرئيس محمد مرسى وآخرين فى القضية الهزلية المعروفة إعلامياً باقتحام السجون وذلك بعد رفض طلب رد المحكمة والتي تعود لعام 2011 وقت ثورة 25 يناير كانت محكمة النقض قضت فى نوفمبر الماضى، بقبول الطعون المقدمة من هيئة الدفاع عن المعتقلين الورد أسماءهم فى القضية على الأحكام الصادرة ضدهم ، لتقضى بإعادة محاكمتهم بها من جديد

ولفقت نيابة الانقلاب للوارد أسماءهم فى القضية الهزلية اتهامات عدة منها ضرب واقتحام السجون المصرية إبان ثورة 25 يناير 2011.

وتواصل محكمة جنايات كفر الشيخ، جلسات القضية الهزلية المعروفة إعلامياً بـ"حرق برج كهربائي بالبرلس" وتضم 65 من مناهضى الانقلاب العسكري الدموى الغاشم من كفر الشيخ بزعم الانضمام إلى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون، حرق برج كهربائي بالبرلس، التظاهر دون إخطار

وتواصل محكمة جنايات القاهرة المنعقدة بالتجمع الخامس جلسات القضية المعروفة إعلامياً بـ"قضية تراخيص الحديد" التي تضم أحمد عز وعمرو عسل لاتهامهما بإهدار المال العام بما بلغت قيمته 660 مليون جنيه وتسهيل الاستيلاء عليه

كانت محكمة النقض قد سبق لها أن قضت بإلغاء الحكم الصادر من محكمة جنايات القاهرة، والذي عاقب أحمد عز وعمرو عسل بالسجن المشدد لمدة 10 سنوات ووزير التجارة والصناعة الأسبق رشيد محمد رشيد الذى قضى بمعاقبته غايباً بالسجن المشدد لمدة 15 عاماً، وأمرت بإعادة محاكمة عز وعسل أمام إحدى دوائر محكمة جنايات القاهرة غير التى أصدرت الحكم بالإدانة